

٧

تعميم رقم

تنظيم سير العمل الأكاديمي والإداري

في كافة وحدات وفروع ومراكز الجامعة اللبنانية

مع بداية العام الجامعي ٢٠٢٥-٢٠٢٦، وحرصاً على حسن سير العمل في كافة وحدات وفروع ومراكز الجامعة اللبنانية، يُطلب من العمداء والمدراء التشديد على الالتزام بالقوانين والأنظمة المرعية الإجراء في الجامعة وتطبيقها بدقة، بما يضمن انتظام العمل الأكاديمي والإداري في الجامعة، وذلك وفقاً للإجراءات الآتية:

- ١- الالتزام بعدم إسناد أي مقررات تدريس بالساعة أو ندوات قبل الحصول على موافقة رئاسة الجامعة.
- ٢- يجب أن لا تقلّ ساعات التدريس المسندة إلى أفراد الهيئة التعليمية الداخلين في الملاك والمتعاقدين بالتفرغ عن الأنصبة القانونية المحددة لكل رتبة أكاديمية، مع إمكانية إسناد ساعات تدريس إضافية فوق الحد الأدنى المحدد قانوناً.
- ٣- توزيع أنصبة التدريس الخاصة بأساتذة الملاك والتفرغ على الفصلين الدراسيين وعدم حصرها بفصل واحد.
- ٤- الالتزام الكامل بالمواعيد المحددة للمحاضرات، وعدم التأخر في الحضور أو المغادرة قبل انتهاء التوقيت المخصص للحصة.
- ٥- التحقق من التزام أفراد الهيئة التعليمية بالحد الأدنى من أيام الحضور المطلوبة.
- ٦- الامتناع عن اعتماد التشعيب إلا في حالات الضرورة وبناءً على تبريرات أكاديمية مثبتة وبعد أخذ موافقة مجلسي الوحدة والجامعة.
- ٧- الالتزام برفع مشاريع قرارات اللجان الفاحصة ومراقبة الامتحانات إلى الإدارة المركزية قبل الموعد المحدد لإجراء الامتحانات.
- ٨- وجوب أخذ موافقة رئيس الجامعة المسبقة على الأنشطة التي تُقرّها مجالس الوحدات.

س

✓ تابع تعميم رقم
تنظيم سير العمل الأكاديمي والإداري
في كافة وحدات وفروع ومراكز الجامعة اللبنانية

- ٩- متابعة أفراد الهيئة التعليمية المكلفين بتقييم الأبحاث وتصنيف أطاريح الدكتوراه والطلب منهم ضرورة الالتزام بالمهل المحددة.
- ١٠- العمل على تحديد الاحتياجات المطلوبة ورفعها إلى رئاسة الجامعة قبل نهاية شهر تشرين الثاني لإدراجها في موازنة العام ٢٠٢٦، على أن يُصار إلى تأمين تلك الاحتياجات عبر إجراء مناقصات عمومية أو عروض أسعار وعدم اللجوء إلى إجازات الشراء إلا عند الضرورة.
- ١١- عدم استيفاء أي أموال من أي جهة كانت ولأي غاية خلافاً لما تنصّ عليه القوانين والأنظمة المعمول بها في الجامعة.
- ١٢- متابعة شؤون تسجيل الطلاب والعمل على إنجاز معاملاتهم بسرعة، بما يحفظ كرامة الطالب ويُعزّز سمعة الجامعة.
- ١٣- وجوب التزام أفراد الهيئة التعليمية بتسليم أسئلة الامتحانات وتصحيح المسابقات ضمن المواعيد المحددة وإصدار النتائج في الأقسام المعنية.
- ١٤- الحفاظ على الطابع الأكاديمي للبحث للحرم الجامعي، والابتعاد عن أي مظاهر أو شعارات سياسية.

بيروت في: ١ - تموز/أولاء ٢٠٢٥

رئيس الجامعة اللبنانية

بسام بدران